

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩٠ لسنة ٢٠٠٠

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون في مجال الصحة

بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية تركيا

الموقع في الأسكندرية بتاريخ ١٩٩٩/٧/٢٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفقاً على اتفاق التعاون في مجال الصحة بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية تركيا ، الموقع في الأسكندرية بتاريخ ١٩٩٩/٧/٢٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ ربيع الأول سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٢٤ يوليه سنة ٢٠٠٠ م) .

حسني مبارك

اتفاق تعاون في مجال الصحة

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية تركيا

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية تركيا ، المشار إليهما فيما بعد بـ (الطرفان) .

رغبة منها في تطوير التعاون في مجال الصحة والدواء بين البلدين .

فقد اتفقنا على الآتي :

ماده (١)

يقوم الطرفان - على أساس المساواة والمعاملة بالمثل والمنافع المتبادلة - بتطوير التعاون في مجالات الصحة والدواء ذات الاهتمام المشترك . ويتم تحديد مجالات التعاون ، أخذًا في الاعتبار مصالح الطرفين وموافقتهم .

ماده (٢)

يقوم الطرفان بالتعاون في مجالات الصحة والدواء المحددة والمتفق عليها بالطرق الآتية :

- تبادل المعلومات الطبية والفنية ذات الصلة .
- تبادل الخبراء لأغراض برنامج التعليم قصيرة المدى والتدريب لاكتساب المهارات المهنية والتشاور .
- توفير الاتصال المباشر والتشاور بين الهيئات والمعاهد والمنظمات العلمية المعنية .
- مجالات التعاون الأخرى في الطب والصحة العامة والتي يتفق عليها الطرفان .

ماده (٣)

يتبادل الطرفان المعلومات عن المؤتمرات الدولية والندوات التي يتم تنظيمها بالبلدين الخاصة بالمشاكل الصحية والطبية .

ماده (٤)

يعمل الطرفان على تشجيع تنمية العلاقات بين الجانبيين في مجال الصناعات الدوائية وإقامة علاقات تجارية بينهما في هذا الشأن .

مادة (٥)

الزيارات المتبادلة للخبراء، وغيرهم في كل من البلدين في إطار هذا الاتفاق يتم ترتيبها كالتالي :

- ١ - يتحمل الجانب المرسل تذاكر السفر من وإلى الدولة المضيفة .
- ٢ - يتحمل الجانب المضيف تكاليف الإعاشة والإقامة والتنقلات الداخلية (إذا لزم الأمر) .
- ٣ - تقدم الدولة المضيفة الرعاية الصحية مجاناً للخبراء الزائرين في الحالات المرضية الطارئة (فيما عدا تركيبات الأسنان الصناعية) .

مادة (٦)

إن وزارة الصحة في جمهورية مصر العربية ووزارة الصحة في جمهورية تركيا هما الجهتان المنفذتان لهذا الاتفاق في كلا البلدين يتم تحديد مجالات وشروط تطبيق التعاون وفقاً لهذا الاتفاق عن طريق خطط لأنشطة وبرامج للتنفيذ يتم إعدادها على فترات حسبما يرى الطرفان ضرورة لذلك .

مادة (٧)

- ١ - يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ آخر إخطار باتمام الإجراءات القانونية الازمة لدخوله حيز النفاذ في كلا البلدين .
- ٢ - يظل هذا الاتفاق سارياً لمدة عام قابل للتجديد لفترة مماثلة مالم يخطر أحد الطرفين الآخر برغبته في إنهائه قبل ستة أشهر من تاريخ انتهائه العمل بالاتفاق . وشهاداً على ما تقدم ، قام الموقعون أدناه والمحظون من قبل حوكمويهما بالتوقيع على هذا الاتفاق .

حرر في الأسكندرية بتاريخ ٢٦/٧/١٩٩٩ من أصلين باللغة الإنجليزية .

عن حكومة

جمهورية تركيا

عن حكومة

جمهورية مصر العربية

قرار وزير الخارجية

رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٠

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٢٩٠ الصادر بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٢٤ بشأن الموافقة على اتفاق التعاون في مجال الصحة بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية تركيا ، الموقع في الأسكندرية بتاريخ ١٩٩٩/٧/٢٦ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٢٤ :

قرار:

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التعاون في مجال الصحة بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية تركيا ، الموقع في الأسكندرية بتاريخ ١٩٩٩/٧/٢٦ .

ويعمل به اعتبارا من ٢٠٠٠/٦/٢٧

صدر بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٢٧

وزير الخارجية

عمرو موسى